أولاً :- تعريف علم المالية العامة :-

من المفيد في بداية دراستنا لعلم المالية العامة ، مناقشة بعض التعاريف التي أوردها كتاب المالية العامة ، فقد تطور مفهوم هذا العلم منذ نشأته وحتى الوقت الحاضر ، فقد عرف بعض الكتاب المالية العامة ((بأنه العلم الذي يعالج النفقات العامة والإيرادات العامة ويشمل كافة العلاقات الضرورية المختلفة والمتداخلة ومناقشة مثل هذه النفقات والإيرادات)) وعرف آخرون المالية العامة ((بأنه العلم الذي يبحث في كيفية حصول السلطات العامة على الموارد الاقتصادية المختلفة واستخدامها لإشباع الحاجات العامة والآثار الاقتصادية المختلفة الناتجة عن ذلك)) وحديثا" يعرف علم المالية العامة ((بأنه دراسة النشاط الاقتصادي والمالي للدولة وللسلطات العامة ، وآثار هذا النشاط على ميادين الحياة العامة ، ويتكون هذا النشاط في عمليات تقوم بها الدولة على جزء من الثروة القومية ومن الدخل واستخدامها لإشباع الحاجات العامة والآثار الاقتصادية المختلفة الناتجة عن ذلك)) او هو العلم ((الذي يدرس نشاط الدولة طالما تستخدم وسائل الفن المالي متمثلة في النفقات والضرائب والرسوم والقروض ووسائل نقدية والميزانية)) 0

ثانيا" :- الحاجات العامة والحاجات الخاصة :-

يمكن تقسيم حاجات الإنسان الى قسمين أساسيين الأول : هو الحاجات الفردية ، وهي تلك الحاجات التي نشأت مع نشوء الخليقة ، حيث قام الإنسان بإشباع هذه الحاجات اعتمادا" على جهده الخاص ، ومن دون معاونة الآخرين ، ولعل أهم هذه الحاجات هي حاجة الإنسان إلى المأكل والمشرب ، أما القسم الثاني من الحاجات فهو الحاجات الجماعية ، ويمكن اعتبارها إحدى الأسس الهامة التي استند أليها التطور الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمجتمعات الحديثة ، فمع بروز الحاجات المشتركة شعر الأفراد بضرورة قيام جهة تتولى تنظيم وإشباع حاجاتهم ، لكونهم كأفراد مستقلين لا يستطيعون إشباعها بشكل فردي ، ومن هذا المنطق نشأت الهيئات العامة بأشكالها المختلفة ، ومن ثم تطورت لتأخذ شكل الحكومات في الوقت الحاضر ، حيث تدخل ضمن وظائفها الرئيسية إشباع الحاجات الجماعية كحاجة الأفراد الى خدمات الأمن الداخلي والدفاع عن سيادتهم من الاعتداءات الخارجية 0000 الخ 0أما الحاجات التي يتم إشباعها من قبل الأفراد أو الهيئات الخاصة فتسمى حاجات خاصة ، ومن الطبيعي أن يبذل الإنسان جهدا" شخصيا" أو مقابلا" نقديا" لقاء إشباعه لحاجته الخاصة ، أما الحاجات العامة

فقد لايبذل الفرد أي جهد او مقابل نقدي لقاء قيام الهيئة العامة بإشباع الحاجات العامة (او الجماعية) 0

لذلك يمكن القول ان الحاجات الجماعية هي تلك الحاجات التي تقوم بإشباعها هيئات عامة لتحقيق المنفعة الجماعية العامة 0

ويمكن تمييز الحاجات الجماعية على النحو آلاتي :-

أ- الحاجات التي تستدعي طبيعتها ومقتضيات الحياة الاجتماعية أن تقوم الدولة بإشباعها ، ومن دون قيام الدولة بإشباع هذه الحاجات تكون قد أخلت بأهم وظائفها الرئيسية ومنها الدفاع الخارجي والأمن الداخلي والقضاء 0

ب- الحاجات المرتبطة بحياة المجتمع الاقتصادية والثقافية والأخلاقية ، وإذا ترك للأفراد إشباع تلك الحاجات مباشرة وبدون تدخل الدولة فأنها قد تكلفهم امولا"كبيرة ، وقد يحرم العامة من الناس من الحصول عليها مثل هذه الحاجات ، لتعليم والصحة ووسائل المواصلات 0

جـ- الحاجات ذات النفع المباشر كإعانة الدولة للفقراء وتقرير معاش للشيوخ والعجزة والأرامل 0

ثالثا" :- الخدمات العامة :-

ارتبط تطور الخدمات العامة بتطور دور الدولة في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، وقد اصبح حقيقة واضحة بأن تدخل الدولة ضرورة لابد منها لتنظيم الجوانب المختلفة لحياة المجتمع واستمرار تطوره بشكل مناسب 0

ولعل ابرز جانب يظهره تدخل الدولة هو ممارستها في تقديم

الخدمات العامة المختلفة لافراد المجتمع ، ويمكن تقسيم الخدمات العامة الى مايأتي :-

أ- خدمات عامة غير قابلة للتجزئة 0

ب- خدمات عامة قابلة للتجزئة 0

فالنوع الاول من الخدمات العامة يتميز بعدم أمكان تجزئتها ، وبالتالي فهي غير قابلة للبيع وتقدمها الدولة مجانا" لكافة الافراد ، فخدمات الدفاع الخارجي على سبيل المثال تمثل خدمة عامة لايمكن

تجزئتها ، وبالتالي لاتستطيع الدولة معرفة مقدار انتفاع كل فرد بمثل هذه الخدمة حتى تستطيع مطالبته بثمنها ، لذلك فان نظام الاثمان لايصلح لقياسها لعدم تأثرها بظروف العرض والطلب ، لهذا كان المصدر الاساسي لتمويل نفقات الخدمات العامة هو الايرادات العامة ، التي تحصل عليها الدولة من الافراد كالضرائب مثلا" 0

اما الخدمات القابلة للتجزئة فهي الخدمات التي يمكن معرفة مقدار انتفاع كل فرد بمثل هذه الخدمة ، ومن ثم يكون بالمستطاع تحديد ثمن لهذه الخدمة ، فخدمات الطبيب التي يقدمها للمرضى في المستشفيات العامة من السهولة حساب ثمنها ، وبالتالي تستطيع الدولة ان تأخذ ثمنها كاملا" من المريض او قد تأخذ اقل من ثمنها وقد لاتأخذ أي مقابل نظير مثل هذه الخدمات 0

المالية العامة والمالية الخاصة

أن تمييز المالية العامة عن المالية الخاصة ، يعني تمييز نشاط الدولة المالي عن نشاط الأفراد بقصد إشباع الحاجات ، ينظر أليه من خلال ثلاث نقاط هي :-

1-من حيث أسلوب الأنفاق:-

تحدد الدولة نفقاتها أولا" ثم تعين مقدار ما يلزمها من الإيراد ، التي تغطي النفقات ، ويجب في الظروف العادية ألا تزيد الإيرادات عن النفقات حتى لا يحرم الأفراد من أموال ليست الدولة في حاجة أليها ، وذلك باستقطاعها كضرائب منهم 0

أما الفرد فيقدر دخله أولا" ثم ينفق في حدود ذلك الدخل ، ويرجع هذا الفرق إلى أن قدرة الدولة على الاقتراض أوسع من قدرة الفرد ، فهي باقية وثقة المقرضين بها اكبر من ثقتهم بالأفراد

2- من حيث الهدف :-

ان هدف قيام الدولة بالمرافق العامة ليس الربح في الغالب ، بل اعتبارات اخرى كاتاحة الفرصة للانتفاع بالخدمة للجميع بدون تمييز ، ولاينفي ذلك ان الدولة قد تحصل على موارد مالية للميزانية العامة نتيجة لتوليها بعض المشروعات

3- من حيث التنظيم :-

ان الطرق الحسابية للدولة تختلف عن الطرق التي يتبعها الأفراد فعليها تثبيت القيود بالدفاتر الحكومية ، واثبات الإيرادات التي قبضت فعلا" خلال السنة المالية ، بينما المشاريع الخاصة تسير على مبدأ استحقاق النفقة أو الإيراد ، وذلك لتحميل كل فترة حسابية بإيراداتها ونفقاتها فقط ، حتى يمكن معرفة المركز المالي للمشروع خلال سنتها المالية 0